كتاب البيوع

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرات على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الملامسة والمنابذة وحدثنا
ابو كريب وابن ابي عمر قالا نا وكيع عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا ابن نمير وابو اسامة ح ونا
محمد بن عبد الله بن نمير قال نا ابي ح ونا محمد بن مثنى نا عبد الوهاب كلهم عن عبيد الله بن عمر
عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله
وحدثني محمد بن رافع نا عبد الرزاق انا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن ميناء انه سمعه
يحدث عن ابي هريرة انه قال نهي عن بيعتين الملامسة والمنابذة اما الملامسة فان يلمس كل
واحد منهما ثوب صاحبه بغير تامل واما المنابذة ان ينبذ كل واحد منهما الى ثوب صاحبه و
وحدثني ابو الطاهر وحرملة بن يحيى واللفظ لحرملة قالا انا ابن وهب قال اخبرني يونس عن
ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص ان ابا سعيد الخدري قال نهانا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن بيعتين ولبستين نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع والملامسة لمس الرجل
ثوب الاخر بيده بالليل وبالنهار ولا يقلبه الا بذلك والمنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه
وينبذ الاخر اليه ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض وحدثنيه عمرو الناقد قال نا
يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الاسناد وحدثنا ابو بكر بن
ابي شيبة نا عبد الله بن ادريس ويحيى بن سعيد وابو اسامة عن عبيد الله ح وحدثني زهير بن حرب
واللفظ له قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر

باب بيع الغرر والحصاة

حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا
انا الليث ح ونا قتيبة بن سعد قال نا الليث عن نافع عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه نهى عن بيع حبل الحبلة حدثني زهير بن حرب ومحمد بن مثنى واللفظ لزهير قالا نا يحيى و
هو القطان عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان اهل الجاهلية يتبايعون لحم الجزور
الى حبل الحبلة وحبل الحبلة ان تنتج الناقة ثم تحمل التي نتجت فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك

باب بيع حبل الحبلة

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يبع بعضكم على بيع بعض حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن مثنى واللفظ لزهير قالا نا
يحيى عن عبيد الله قال انا نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع
اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد
وابن حجر قالوا نا اسمعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب لا يبع بعضكم على بيع بعض

قال لا يسم

قال لا يسم المسلم على سوم اخيه وحدثنيه احمد بن ابراهيم الدورقي حدثني عبد الصمد نا شعبة
عن العلاء وسهيل عن ابيهما عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثناه محمد بن مثنى نا
عبد الصمد نا شعبة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح ونا عبيد
الله بن معاذ نا ابي نا شعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى ان يستام الرجل على سوم اخيه وفي رواية الدورقي على سيمة اخيه حدثنا
يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يتلقى الركبان لبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر
لباد ولا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها فان رضيها
امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري نا ابي نا شعبة
عن عدي وهو ابن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
التلقي وان يبيع حاضر لباد وان تسال المراة طلاق اختها وعن النجش والتصرية وان يستام
الرجل على سوم اخيه وحدثنيه ابو بكر بن نافع نا غندر ح ونا محمد بن مثنى نا وهب بن جرير
ح ونا عبد الوارث بن عبد الصمد نا ابي قالوا جميعا نا شعبة بهذا الاسناد في حديث غندر
ووهب نهي وفي حديث عبد الصمد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى بمثل حديث معاذ
عن شعبة

باب ... النجش

وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش

باب تلقي السلع

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا ابن ابي زائدة ح و
نا ابن مثنى نا يحيى يعني ابن سعيد ح ونا ابن نمير نا ابي كلهم عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تتلقى السلع حتى تبلغ الاسواق و
هذا لفظ ابن نمير وقال الاخران ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التلقي حدثني محمد بن
حاتم واسحاق بن منصور جميعا عن ابن مهدي عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابن نمير عن عبيد الله وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة نا
عبد الله بن مبارك عن التيمي عن ابي عثمان عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
نهى عن تلقي البيوع حدثنا يحيى بن يحيى انا هشيم عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتلقى الجلب حدثنا ابن ابي عمر نا هشام بن
سليمان عن ابن جريج قال اخبرني هشام القردوسي عن ابن سيرين قال سمعت ابا هريرة
يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الجلب فمن تلقى فاشترى منه فاذا اتى
سيده السوق فهو بالخيار

باب بيع حاضر لباد

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو ... وابي هريرة يبلغ به النبي صلى

مخطوطات ... الرياض

Copyright © King Saud University